ليبيا: الحاجة إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لوقف العنف المنتشر ضد المرأة

بمناسبة اليوم العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة بتاريخ 25 نوفمبر/تشرين الثاني، والذي يتزامن مع إطلاق حملة الستة عشر يوماً من النشاط والمناصرة لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي، تدين اللجنة الدولية للحقوقيين الانتشار المثير للقلق للعنف المُمارس بحق المرأة في ليبيا، والذي تفاقم نتيجة انعدام الاستقرار السياسي والمعايير المجتمعية المسيئة والحماية القانونية القاصرة.

لا يزال العنف الممارس بحق المرأة في ليبيا واسع الانتشار ويهدف إلى النيل من طموح المرأة المشروع في الحصول على المكانة التي تستحقها في الشأن العام والحياة السياسية. ونتيجة الخوف من ممارسات العنف الفعليّة أو المحتملة بحق المرأة، يفرض العديد من النساء رقابةً ذاتيّةً ويتجنَّبن الانخراط في الحياة العامة. تتعرض المرأة لانتهاكاتٍ متعددةٍ في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك العنف المنزلي، والزواج القسري، والعنف الجنسي، والتحرش عبر الإنترنت. وتُمعن الضغوط المجتمعية، والصور النمطية الجنسانية المسيئة إلى المرأة، والوصمة، والقوانين التمييزية ـ مثل المادة 424 من قانون العقوبات، التي تسمح لفاعل الاغتصاب بعقد الزواج على المعتدى عليها للإفلات من الملاحقة القضائية ـ في ترسيخ التمييز ضد المرأة والإفلات من العقاب عن انتهاكات حقوق الإنسان الممارسة ضدها. وكثيراً ما يمتنع الضحايا والناجون عن الإبلاغ عن الانتهاكات بسبب الخوف من الانتقام، والأحكام المجتمعيّة، وغياب تحقيقات فعالة لمحاسبة المسؤولين.

وبحسب سعيد بن عربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدولية للحقوقيين، "يُعدُّ كلّ من استمرار اللامساءلة عن حالات العنف الممارس ضد المرأة والتهديد بارتكاب ممارسات رجعية تذكيراً مثيراً للقلق بشأن الحاجة الملحة إلى أن تفي السلطات الليبية بالتزاماتها القانونية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير التي تضمن احترام حقوق الإنسان للمرأة، بما في ذلك قرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلام والأمن."

تتعرّض المرأة في ليبيا للاعتداء والاحتجاز بسبب نشاطها عبر الإنترنت وممارستها المشروعة لحقها في حرية التعبير. على سبيل المثال، جرى اعتقال أحلام اليمني وحنين العبدلي في عام 2023 بسبب منشورات على مواقع التواصل الاجتماعي اعتبرتها السلطات "غير لائقة" و "مُخلّة بالآداب العامة". والاثنتان قيد الاعتقال منذ ذلك الحين.

وتتعرّض النساء للخطف والقتل بسبب نشاطهنَّ السياسي. على سبيل المثال، أُرديت الناشطة السياسية حنان البرعصي قتلاً في عام 2020 في بنغازي بعد أن نددت بفساد القوات المسلحة العربية الليبية. أمّا سهام سرقيوة عضو مجلس النواب فتعرّضت للخطف في بنغازي عام 2019 ولا يزال مكان تواجدها ومصيرها مجهولاً. وقبل شيوع خبر الخطف، كانت الأخيرة قد دعت في بثٍّ تلفزيونيٍّ إلى إنهاء العملية العسكرية على طرابلس في عام 2019 وتشكيل حكومة مدنية. وحتى الساعة، فشلت السلطات في إجراء تحقيقات فعالة في هذه الجرائم، ناهيك عن محاسبة المسؤولين عنها.

في شهر نوفمبر/تشرين الثاني 2024، أعلن وزير الداخلية في حكومة الوحدة الوطنية، المعترف بها دوليًّا في غرب ليبيا، إعادة تأسيس شرطة "الآداب" وفرض قواعد أكثر صرامةً على السلوك العام، بما في ذلك إلزام النساء والفتيات من سن التاسعة بارتداء الحجاب ومنع تسريحات الشعر والأزياء "الحديثة"، وحظر الاختلاط بين الجنسين في الأماكن العامة، وفرض قيود على سفر المرأة من دون محرم.

هذا ويلحظ العديد من مواد قانون العقوبات الليبي التمييز ضد المرأة في ما يتعارض مع القانون الدولي لحقوق الإنسان والمعايير الدولية. على سبيل المثال، تنصّ المادة 375 من قانون العقوبات على تخفيف العقوبة على الرجل الذي ثبتت إدانته بقتل زوجته أو بنته أو أخته إذا ارتكب الجريمة فور اكتشاف الضحية في حالة تلبس بالزنى أو حالة جماع غير مشروع. وبموجب القانون رقم 24 لسنة 2010 بشأن الجنسية، لا تتمتع المرأة الليبية بنفس الحقوق التي يتمتع بها الرجل في منح الجنسيّة لأبنائها أو زوجها الأجنبي. ولا تعمل هذه الأحكام على ترسيخ عدم المساواة بين الجنسين فحسب، بل تؤدّي أيضًا إلى إدامة الصور النمطية والممارسات الجنسانية المسيئة التي تقوّض حقوق المرأة وكرامتها، مما يعيق تقدم ليبيا نحو تحقيق المساواة بين الجنسين والعدالة.

ليس القضاء على العنف ضد المرأة مجرد ضرورة أخلاقيّة، بل هو التزام قانوني بموجب قوانين حقوق الإنسان والمعايير الدولية. وتدعو اللجنة الدوليّة للحقوقيين السلطات الليبية إلى:

1. تعزيز الإطار القانوني المحلي وسن قانون جديد يتوافق مع قانون حقوق الإنسان الدولي والمعايير الدولية لمعالجة العنف واسع النطاق والممنهج ضد المرأة، بما في ذلك عبر الإنترنت.
2. إسقاط الحواجز النظامية التي تحول دون تبليغ المرأة عن حالات العنف، بما في ذلك انعدام الثقة في مسؤولي إنفاذ القانون ونظام العدالة الجنائية.
3. دعم مبادرات المجتمع المدني التي تعمل على رفع الوعي بشأن العنف القائم على النوع الاجتماعي وتعزيز المساواة بين الجنسين.
4. العمل فورًا على وقف إجراءات إنشاء شرطة "الأخلاق" وتفعيلها.

يُعد اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة بمثابة تذكيرٍ صارخٍ بالحاجة الملحة إلى إسقاط الحواجز النظامية والمؤسسية التي تُرسّخ التمييز والانتهاكات ضد النساء والفتيات في ليبيا. ويتعيّن على السلطات الليبية اتخاذ إجراءات حاسمة لحماية النساء والفتيات من العنف، ومحاسبة الجناة، وبناء مجتمع متجذر في المساواة والعدالة.

يُعرّف إعلان الأمم المتحدة بشأن القضاء على العنف ضد المرأة العنف ضد المرأة على أنّه "أي فعل عنيف تدفع إليه عصبية الجنس ويترتب عليه، أو يرجح أن يترتب عليه، أذى أو معاناة للمرأة، سواء من الناحية الجسمانية أو الجنسية أو النفسية بما في ذلك التهديد بأفعال من هذا القبيل أو القسر أو الحرمان التعسفي من الحرية، سواء حدث ذلك في الحياة العامة أو الخاصة".

للتواصل

سعيد بن عربية، مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في اللجنة الدوليّة للحقوقيين؛ هاتف: 3817 979 22 41+ ، البريد الإلكتروني: said.benarbia(a)icj.org

نور الحاج، مسؤولة التواصل والمناصرة، برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا لدى اللجنة الدوليّة للحقوقيين؛ البريد الإلكتروني: nour.alhajj(a)icj.org